

بحار الأنوار

[250] عن ابن اذينة، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس وجابر بن عبد الله قال: أمر الله تعالى (1) أن ينصب عليا للناس فيخبرهم بولايته، فتخوف رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقولوا: حابي ابن عمه (2)، وأن يطعنوا في ذلك عليه، فأوحى الله إليه الآية (3)، فقام صلى الله عليه وآله بولايته يوم غدیر خم. وهذا الخبر بعينه حدثناه (4) السيد أبو الحمد عن الحاكم أبي القاسم الحسكاني بإسناده عن ابن أبي عمير في كتاب شواهد التنزيل لقواعد التأويل (5)، وفيه أيضا بالاسناد المرفوع إلى حيان بن علي العنزي (6)، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في علي عليه السلام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. وقد أورد هذا الخبر (7) أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي في تفسيره بإسناده مرفوعا إلى ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في علي عليه السلام امر النبي صلى الله عليه وآله أن يبلغ (8) فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي عليه السلام فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. وقد اشتهرت الروايات عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أن الله أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وآله أن يستخلف عليا عليه السلام فكان يخاف أن يشق ذلك على جماعة من أصحابه، فأنزل الله سبحانه هذه الآية تشجيعا له على القيام بما أمره بأدائه، والمعنى: إن تركت تبليغ ما أنزل إليك وكتمته كنت كائنك لم تبلغ شيئا من رسالات ربك في استحقاق العقوبة (9). المسلك السادس هو أن الاخبار الخاصة والعامة المشتملة على صريح النص في تلك الواقعة إن لم ندع تواترها معنى مع أنها كذلك فهي تصلح لكونها قرينة

(1) كذا في النسخ، وفي المصدر و (ت): قال
أمر الله تعالى محمدا اه. (2) حابي الرجل: نصره. اختصه دون سواء. (3) في المصدر: هذه الآية. (4) =: قد حدثناه. (5) =: لقواعد التفضيل والتأويل. (6) =: حيان بن علي الغنوي. (7) =: هذا الخبر بعينه. (8) =: أن يبلغ فيه. (9) مجمع البيان 3: 223.